

## الدر المختار

للخبر المشهور من نام عن صلاة وبه يثبت الفرض العملي وقضاء الفرض والواجب ( والسنة فرض وواجب وسنة ) لف ونشر مرتب وجميع أوقات العمر وقت القضاء إلا الثلاثة المنهية كما مر ( فلم يجر ) تفريع على اللزوم ( فجر من تذكر أنه لم يوتر ) لوجوبه عنده ( إلا ) استثناء من اللزوم فلا يلزم الترتيب ( إذا ضاق الوقت المستحب )